

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة فدان واحد و١١ سهماً بحوض الساحل رقم (٥) بناحية ثنية محلة الدمنة - مركز المنصورة - محافظة الدقهلية لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، بالمجان، لإقامة مدرسة رسمية للغات وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٥ فبراير سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

卷之三



سید علی بن ابی طالب



العدد السادس